14 أكتوبر 14 OCTOBER يومية - سياسية - عامة www.14october.com

الثلاثاء - 1 مايو 2012م - العدد 15455

www.14october.com

هنأ القيادة السياسية بالعيد العالمي للعمال.. مجلس النواب في اجتماعه أمس برئاسة الراعي :

إقرار مشروع قانون خاص بتعديل التعرفة الجمركية

صنعاء / سبأ:

رفع رئيس مجلس النواب الأخ يحيى علي الراعي وأعضاء المجلس وأمانته العامة أسمى آيات التهاني والتبريكات للأخ الرئيس عبدربه منصور هادي رئيس الجمهورية وإلى العاملين والعاملات في مختلف قطاعات الإنتاج والخدمات في بلادنا وكافة جماهير الشعب ومنتسبي مؤسستي الدفاع والأمن بمناسبة الأول من مايو العيد العالمي للعمال.

ودعا رئيس وأعضاء مجلس النواب كافة العاملين والعاملات في ربوع الوطن إلى جعل هذه المناسبة محطة جديدة لتحسين مستوى الأداء العملي ورفع كفاءة العمل والانضباط الوظيفي للانطلاق نحو المستقبل بتعزيز الإنتاج المادي والروحي كماً ونوعاً وتحسين مستوى الخدمات للمواطنين فيما يصب في خدمة مصلحة الوطن وتثبيت دعائم وحدته وأمنه واستقراره .. داعين المولى سبحانه وتعالى أن يعيد هذه المناسبة والمناسبات الوطنية والدينية الأخرى على شعبنا وقد حقق المزيد من النجاحات والإنجازات والمكاسب الوطنية على درب التنمية الشاملة والتحديث ومواصلة بناء المجتمع اليمني الجديد المتقدم والمزدهر في شتى مناحي الحياة .

تكليف لجنة برلمانية بدراسة سعر الديزل

إلى ذلك أقر مجلس النواب في جلسته المنعقدة أمس برئاسة رئيس المجلس يحيى علي الراعي مشروع قانون بتعديل المادتين (5) ، (6) من القانون رقم (41) بشأن التعريفة الجمركية في ضوء تقرير لجنة الشؤون المالية .

بحيث تسري التعرفة الجمركية 5 ٪ على سيارات نقل الركاب وسيارات نقل البضائع وجرارات طرق للمقطورات النصفية (رؤوس القاطرات) الخاضعة للترسيم على أساس سنة الإنتاج والسنة التي قبلها و15٪ على سيارات نقل الركاب وسيارات نقل البضائع وجرارات طرق للمقطورات النصفية (رؤوس القاطرات) التي مضى على إنتاجها أكثر من سنتين ولا تزيد عن عشر سنوات وكذا 25٪ على سيارات نقل الركاب وسيارات نقل البضائع وجرارات طرق للمقطورات النصفية (رؤوس القاطرات) التي مضى على إنتاجها أكثر من عشر سنوات .

وأشار مشروع القانون إلى أن تخضع للتعريفة الجمركية فئة (5 ٪) الآلات والمعدات والسيارات ذات الاستعمال الخاصة كسيارات الاستعمالات الخاصة غير ما كان منها معداً بصفة رئيسية لنقل الأشخاص والبضائع مثل (سيارات القطر ، السيارات الرافعة، سيارات إطفاء الحرائق ، سيارات خلط الخرسانة ، سيارات الكنس، سيارات الرش ، سيارات الورش المتنقلة ، سيارات التصوير بالأشعة) .

وتطرق مشروع القانون إلى أن تفرض غرامة نقدية بواقع (25 ٪) من إجمالي الرسوم الجمركية والضرائب والرسوم الأخرى على السيارات والجرارات والآلات والمعدات التي دخلت البلاد بطريقة غير مشروعة .

من ناحية أخرى كلف المجلس اللجنة البرلمانية المنبثقة عنه مواصلة عملها مع الجانب الحكومي لدراسة سعر مادة الديزل وتقديم نتائج ذلك إلى المجلس خلال جلسات فترة انعقاده القادمة .

وكان المجلس قد استهل جلسته باستعراض محضره السابق ووافق عليه .

وبذلك اختتم المجلس فترة انعقاده للفترة الأولى من الدورة الأولى من دور الانعقاد السنوي التاسع .

حضر الجلسة رئيس مصلحة الجمارك محمد منصور زمام ومدير عام التعرفة الجمركية انتصار عبدالله حسين عاطف ومدير عام الرقابة والتفتيش بمصلحة الجمارك يحيى ياسين محمد الأغبري ومدير عام القيمة الجمركية بمصلحة الجمارك أحمد أحمد ناصر الضريبي ومدير عام الإعفاءات والإدخال المؤقت بمصلحة الجمارك مجاهد عبدالله الطهيف ومدير إدارة السيارات والمعدات عبد الخالق محسن حجاب ومستشار رئيس مصلحة الجمارك علي عبدالله الكحلاني .

مجلس الوزراء في اجتماعه أمس برئاسة باسندوة :

الموافقة على تعديل بعض مواد السلطة القضائية

مناقشة سير تنفيذ مشروع المدن السكنية لذوي الدخل المحدود

صنعاء / سبأ:

وافق مجلس الوزراء في اجتماعه أمس برئاسة رئيس المجلس الأخ محمد سالم باسندوة على مشروع تعديل بعض مواد قانون السلطة القضائية رقم 1 لسنة 1991م والمعدل بالقانون رقم 15 لسنة 2006م.. وكلف وزيري العدل والدولة لشئون مجلسي النواب والشورى متابعة استكمال الإجراءات الدستورية اللازمة لإصدار التعديلات.

وشملت التعديلات المقترحة والمقدمة من وزير العدل تعديل المادتين 104 و104 مكرر من القانون، وذلك بهدف إعادة تشكيل مجلس القضاء الأعلى وعلى وجه خاص إحداث تغيير في رئاسة المجلس من خلال الفصل بين رئاسة المجلس ورئاسة المحكمة العليا وجعل رئيس مجلس القضاء الأعلى متفرغا ولا يرتبط بأي منصب أو وظيفة قضائية أخرى.

وبذلك يصبح النص المعدل للمادة 104 من القانون كالتالي:

يشكل مجلس القضاء الأعلى على النحو التالي:

1 - رئيس مجلس القضاء الأعلى رئيسا

2 - رئيس المحكمة العليا عضوا

3 - وزير العدل عضوا

4 - النائب العام عضوا

5 - رئيس هيئة التفتيش القضائي عضوا

6 - أمين عام مجلس القضاء الأعلى عضوا

7 - ثلاثة قضاة يتم تعيينهم بقرار من رئيس الجمهورية بناء على ترشيح رئيس مجلس القضاء الأعلى، على ان لا تقل درجة كل منهم عن قاضي محكمة عليا».

فيما ينص تعديل المادة 104 مكرر على ان «يتم تعيين رئيس مجلس القضاء الأعلى بقرار من رئيس الجمهورية ويمارس المهام والاختصاصات المخولة له بموجب القانون».

وأوضحت المذكرة التفسيرية للمشروع أهمية تعديل هاتين المادتين بما يلبي أهداف وطموحات السلطة القضائية عموما، ويخدم الاتجاه القائم نحو تعزيز دور أجهزة السلطة القضائية وفي مقدمة ذلك مجلس القضاء الأعلى.

وأقر مجلس الوزراء مشروع القرار الخاص بإعادة النظر في مواقع ومدى تدرج بعض المجموعات والفئات الوظيفية ضمن مستويات ودرجات الهيكل العام للوظائف والاجور والمرتبات وتعديل جدول الوظائف في ضوء ذلك.

وتهدف التعديلات المقترحة في مشروع قرار مجلس الوزراء بهذا الشأن والمقدمة من وزير الخدمة المدنية والتأمينات الى تحقيق التوازن في فرص الترفيع والترقية بين شاغلي وظائف الفئات والمجموعات الوظيفية المختلفة المكونة لجدول الوظائف ومعالجة التفاوت الواضح القائم بينها في مدى ومدد التدرج في مستويات ودرجات الهيكل العام للوظائف والمرتبات، وعلى وجه الخصوص بين مجموعة الوظائف التخصصية ومجموعات الوظائف الفنية، الكتابية، الحرفية والخدمات المعاونة، وذلك من خلال إعادة النظر في مواقع ومدى تدرج هذه المجموعات في الهيكل العام، مع مراعاة المعايير العامة لتقييم الوظائف التي تنظم علاقة كل فئة ومجموعة وظيفية بالأخرى، وذلك بهدف تقليص الفجوات الكبيرة القائمة حاليا في هذا الجانب سواء بين بعضها البعض او مع فئات الوظائف التخصصية، بما يؤدي الى تحسين فرص الترفيع والترقية لشاغلي هذه الوظائف.

ويستند مشروع القرار في فكرته الأساسية لتحقيق هذا الهدف الى إعادة النظر في فرضيات بناء جدول الوظائف وذلك بخفض عدد السنوات المطلوبة للانتقال من درجة الى أخرى لشاغلي وظائف المجموعات الفنية، الكتابية، الحرفية والخدمات المعاونة وجعلها 3 سنوات لجميع المجموعات، ما يسمح بزيادة عدد الدرجات المقابلة لوظائفهم في الهيكل العام.

وشملت اهم التعديلات التي تضمنها مشروع القرار زيادة مدى تدرج الوظائف الكتابية والفنية حتى المستوى الثالث الدرجة 4 من الهيكل العام بدلا من الدرجة 6 من نفس المستوى حاليا اي بفارق درجتين عن الوضع الحالي ولكن دون المساس بعدد او موقع المستويات المحددة لها في الهيكل العام.

كما يشمل تعديل بداية تعيين الوظائف الحرفية لتبدأ من المستوى الخامس الدرجة 17 وتنتهي بالمستوى الثالث الدرجة 7 بما يؤدي الى رفع المستوى الوظيفي لبداية التعيين ولنهاية خدمة شاغلي هذه الوظائف وكذا زيادة عدد الدرجات لترقيتهم، إضافة إلى تعديل المدى النهائي لتدرج شاغلي وظائف الخدمات المعاونة ليصل للدرجة 11 بدلا من الدرجة 15 حاليا، بحيث تبدأ وظائف هذه المجموعة من المستوى الوظيفي السادس وتنتهي بالمستوى الرابع وليس الخامس كما هو الحال في جدول الوظائف الحالي اي بتغيير موقع المستويات الخاصة بها في الهيكل العام ولكن من دون زيادة عددها الذي سيظل مستويين اثنين فقط يمتد المستوى الأدنى منهما من الدرجة 20 الى الدرجة 15 اما الأعلى فيبدأ من الدرجة 14 وينتهي بالدرجة 11.

وناقش مجلس الوزراء تقرير وزير الأشغال العامة والطرق بشأن سير تنفيذ مشروع المدن السكنية لذوي الدخل المحدود المرحلة الأولى، والتي تشمل كلا من محافظات عدن، الحديدة، حجة، الضالع، تعز، لحج، أبين وحضرموت، وذلك بإجمالي 4 آلاف و558 وحدة سكنية وبكلفة قدرها 24 ملياراً و254 مليون ريال، وتراوحت نسبة الانجاز على المستوى الكلي للمشروع ما بين 39 بالمائة كحد أدنى و100 بالمائة كحد أعلى.

ويهدف المشروع إلى تخفيف فجوة الاحتياج إلى السكن في الجمهورية اليمنية ومساعدة ذوي الدخل المحدود على الحصول على سكن ملائم بقيمة تناسب مستوى الدخل وباقساط ميسرة، فضلا عن توفير فرص عمل لأكبر عدد ممكن من العمالة وإيجاد تجمعات سكنية بمعايير حضرية، الى غير ذلك من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية.

ويشارك في تمويل المشروع كل من وزارة الأشغال العامة والطرق بمبلغ 15 ملياراً و941 مليون ريال ووزارة الخدمة المدنية والتأمينات ممثلة بالهيئة العامة للتأمينات والمعاشات والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بمبلغ 7 مليارات و200 مليون ريال، ووزارة الأوقاف والإرشاد بمبلغ 613 مليون ريال وصندوق التنمية الحضرية بوزارة الأشغال بمبلغ 500 مليون ريال.

وأكد المجلس أهمية المشروع على المستوى الوطني.. مشيدا بالجهد المبذول من قبل وزارة الأشغال العامة والطرق والوزارات الأخرى ذات العلاقة والسلطات المحلية في المحافظات المستهدفة في تنفيذ المشروع.

ووجه بهذا الشأن باستكمال المشاريع السكنية التي تعثرت خلال الفترة الماضية في إطار هذا المشروع إلى جانب التأكيد على جميع الوزارات الخدمية كل فيما يخصه تنفيذ مشاريع البنى التحتية اللازمة لكافة المباني السكنية التي ينفذها المشروع السكني لذوي الدخل المحدود.

ووافق مجلس الوزراء على طلب وزارة الأشغال للبدء بعملية الإعلان للتسجيل للراغبين في الاستفادة من المشروع من ذوي الدخل المحدود وذلك بالتنسيق مع السلطات المحلية في المحافظات المستهدفة، وعلى ان تقدم الوزارة معايير وآلية ضبط عملية الحصول على الوحدات السكنية وكذا استرداد الكلفة الى الاجتماع القادم للمجلس للمناقشة واتخاذ ما يلزم.

وأقر المجلس إعادة تشكيل اللجنة العليا للإسكان لتكون برئاسة وزير الأشغال العامة والطرق وعضوية الوزارات والجهات ذات العلاقة.. وشدد أهمية تفعيل دورها لتحقيق الأهداف والرؤية المستقبلية لتغطية الفجوة الإسكانية.

وأكد المجلس دعمه لوزارة الأشغال العامة والطرق لتبني مشاريع إسكانية مستدامة يتم تمويلها من خلال المنح والقروض التي تتلقاها اليمن عبر وزارة التخطيط والتعاون الدولي، بما من شأنه المساهمة الفاعلة في حل مشكلة الإسكان وتضييق الفجوة الكبيرة في الاحتياج من المساكن لذوي الدخل المحدود.

واستعرض مجلس الوزراء تقرير اللجنة الوزارية المكلفة بالنزول الميداني الى محافظة الحديدة لتقييم الوضع الوبائي لمرض حمى الضنك، وما قامت باتخاذه من الإجراءات اللازمة والضرورية بهذا الشأن، بما في ذلك الإجراءات الاستباقية التي اتخذتها وزارة الصحة منذ بداية العام الجاري بحملات رش بالمبيد ذي الأثر الباقي والرش الضبابي، وتوزيع ناموسيات مشبعة بالمبيد ذي الأثر الباقي وتوفير المحاليل اللازمة.

وأكد التقرير المقدم من وزيري الصحة العامة والسكان ووزير الدولة عضو مجلس الوزراء شائف عزي صغير أهمية تكاتف جهود كافة القطاعات ذات العلاقة لمكافحة مرض حمى الضنك، بما في ذلك الجوانب التوعوية.. مبينا ان عدد الحالات التي ثبت إصابتها بفيروس حمى الضنك مخبريا حتى تاريخ 25 ابريل الجاري هي أربع حالات فقط.

وكلف المجلس بعد مناقشته للتقرير لجنة وزارية من وزراء المالية والتخطيط والتعاون الدولي والصحة العامة والسكان لتامين الموارد المالية اللازمة لتنفيذ الخطة الفنية والمالية الطارئة والمقترحة لمواجهة هذا الوباء، ومنعه من الانتشار.

وفيما يتعلق بفعاليات الوزراء على المستوى الخارجي اطلع مجلس الوزراء على تقرير وزير الأوقاف والإرشاد عن نتائج زيارته والوفد المرافق للمملكة العربية السعودية الشقيقة بشأن الترتيب لموسم حج عام 1433 هجرية الموافق 2012م، وذلك خلال الفترة من 4 - 13 ابريل الجاري.

تكليف لجنة بتنفيذ خطة فنية ومالية لمواجهة وباء حمى الضنك بالحديدة